Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences (JEALS) • Vol 9, Issue 8(2025) • P:176 - 160
https://journals.ajsrp.com/index.php/jeals
ISSN: 2522-3372 (Online) • ISSN: 2522-3372 (Print)

International Legal and Instiutional Mechanisms for Combating Corruption

Lawyer \ Animar Ali Zaher
Faculty of Law | Islamic University | Lebanon

Received: 13/04/2025
Revised: 26/04/2025
Accepted: 22/05/2025
Published: 30/08/2025

* Corresponding author: anemar@damascusbar.org

Citation: Zaher, A. A. (2025). International Legal and Institutional Mechanisms for Combating Corruption. *Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences, 9*(8), 160 – 176. https://doi.org/10.26389/AJSRP.E150425

2025 © AISRP • Arab Institute for Sciences & Research Publishing (AISRP), United States, all rights reserved.

• **Open Access**

This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY-NC) license

Abstract : This research explores international efforts to combat corruption, emphasizing that corruption is a global challenge that threatens development and stability. It defines corruption, its types, and causes, highlighting its negative effects on societies and economies. The study discusses international anti-corruption agreements, particularly the United Nations Convention against Corruption (UNCAC), which aims to promote transparency and accountability in both public and private sectors.

Additionally, the research examines the role of international organizations, such as the World Bank and the International Monetary Fund, in implementing anti-corruption policies and measures. These include promoting good governance, strengthening oversight mechanisms, and supporting judicial systems. The study also presents successful examples from various countries that have adopted effective anti-corruption strategies, such as utilizing technology in government processes and increasing public awareness of rights.

In conclusion, the study emphasizes the importance of international cooperation in combating corruption. It calls for strengthening integrity, enforcing deterrent penalties, and fostering a culture of transparency and accountability to ensure a stable economic and political environment.

Keywords : Corruption, Transparency, Accountability, Good Governance, United Nations, Anti-Corruption, International Conventions, Integrity.

الآليات الدولية لمكافحة الفساد

المحامي / انيمارعلي زاهر
كلية الحقوق | الجامعة الإسلامية | لبنان

المستخلص: يستعرض هذا البحث الجهود الدولية لمكافحة الفساد، مشيرًا إلى أن الفساد يمثل تحديًا عالميًا يهدد التنمية والاستقرار. يتناول البحث تعريف الفساد، أنواعه، وأسبابه، مع تسليط الضوء على آثاره السلبية على المجتمعات والاقتصادات. كما يناقش الاتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد، وأبرزها اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003) لمكافحة الفساد (UNCAC)، التي تهدف إلى تعزيز الشفافية والمساءلة في القطاعات العامة والخاصة.

يستعرض البحث أيضًا أدوار المنظمات الدولية، مثل البنك الدولي (World Bank, 2020) وصندوق النقد الدولي (IMF, 2019) ، في تقديم سياسات وإجراءات لمكافحة الفساد، بما في ذلك تعزيز الحوكمة الرشيدة، وتفعيل آليات الرقابة، ودعم الأنظمة القضائية. كما يتناول أمثلة ناجحة من دول مختلفة تبنت استراتيجيات فعالة لمكافحة الفساد، مثل تطبيق التكنولوجيا في العمليات الحكومية وزيادة وعي المواطنين بحقوقهم.

في الختام، يؤكد البحث أهمية التعاون الدولي في مكافحة الفساد، مشددًا على ضرورة تعزيز النزاهة، وفرض عقوبات رادعة، وتعزيز ثقافة الشفافية والمساءلة لضمان بيئة اقتصادية وسياسية مستقرة.

الكلمات المفتاحية: الفساد، الشفافية، المساءلة، الحوكمة الرشيدة، الأمم المتحدة، مكافحة الفساد، الاتفاقيات الدولية، النزاهة.

المقدمة

يُعتبر الفساد من أبرز التحديات التي تُواجه المجتمع الدولي لما له من آثار خطيرة على التنمية المستدامة واستقرار الأنظمة. وقد دفعت خطورة هذه الظاهرة إلى تبني جهود دولية تشريعية ومؤسسية للحد منها. تتجلى أهمية هذا البحث في تحليل الأطر القانونية والمؤسسية الدولية الرامية إلى مكافحة الفساد، مع التركيز على دور المنظمات الرسمية وغير الرسمية.

إن ظاهرة الفساد أصبحت في وقتنا الراهن تشكل إشكالية دولية عابرة للحدود باعتبارها أحد الآثار السلبية للعولمة، فغالبية الدراسات والأبحاث الميدانية والإحصاءات العالمية تؤكد أن التطور التكنولوجي وتطور الاتصالات الحديثة وانتشار الشركات العابرة للحدود، كل هذه العوامل ساهمت بشكل كبير في انتشار الفساد وتفشيه بشكل كبير وغير قابل للسيطرة، لذلك سعت العديد من الدول الجهات العالمية إلى إيجاد حلول سريعة وقائية وإجرائية من شأنها الحد من هذا الانتشار السريع لهذه الظاهرة، ومن أجل ذلك عملت معظم الدول على عقد اتفاقيات وصياغة معاهدات فيما بينها من أجل توحيد الجهود العالمية لقوننة جرائم الفساد والقضاء عليها.

ظهرت هذه الاتفاقيات على مستوى عالمي كما هو الحال في الاتفاقيات المنبثقة عن الأمم المتحدة ومنظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) وصندوق النقد الدولي (IMF, 2019) وغيرها من المنظمات غير الحكومية المعنية بمكافحة الفساد، كما ظهرت على مستوى ثنائي أو ثلاثي بين عدد محدد من الدول من أجل التعاون فيما بينهم للحد من الفساد والقضاء على المفسدين، أو على مستوى محلي من خلال هيئات وأجهزة حكومية وغير حكومية معنية بقضايا الفساد وتعمل على مكافحته من خلال استثمار التطور التكنولوجي الحاصل بشكل أمثل يضمن الحد من انتشار هذه الظاهرة كما هو الحال في الحكومات الإلكترونية والخدمات التي تقدمها.

تنطلق أهمية وجود جهود دولية لمكافحة الفساد، من اعتبار أن الفساد قضية تشغل جميع الدول بدرجات تقدمها الاقتصادي والعلمي المتفاوتة، فالفساد معوق للدول في طور النمو، ومهدد للدول الأوفر تقدما، وهذه الدول وتلك مختلفة في بنيتها الاقتصادية، متفاوتة في نظمها الإدارية، متباعدة في أولوياتها الاجتماعية لاسيما وبعضها يمر في صعوبة بمرحلة تحول اقتصادي، لهذا فان نجاح المجتمع الدولي في مكافحة الفساد يتوقف بدرجة كبيرة على الوعي بهذه الاختلافات والتفاوتات.

ومع التسليم بأهمية التشريع الجنائي كأداة رادعة لمكافحة الفساد فان الأكثر أهمية ان يبقى هذا التشريع مرتبطا برؤية شاملة لظاهرة الفساد، فلم تقلق الترسانة العقابية يوما مضجع الفساد، لذلك لابد إذا من نظرة واعية تضع ظاهرة الفساد في سياقها الطبيعي وهو سياق تتجلى فيه الكثير من العوامل السلبية المعروفة وعلى رأسها البيروقراطية، وضعف الرقابة، وسوء التنظيم الإداري، وتضارب القوانين، وعدم تحديد الاختصاصات، وظهور التغيرات المجتمعية المتلاحقة والسريعة بما أفضت إليه من تغيير النظم الإدارية والقانونية، وقد أسهم هذا الوضع في خلق موقف يخلو أحيانا من المعايير أو تغمض فيه المعايير القائمة مما يحرض على الانحراف والفساد.

إشكالية البحث:

ما مدى فاعلية الآليات الدولية في مكافحة الفساد؟

أهداف البحث:

- التعرف على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد.
- تقييم الأطر المؤسسية ودور المنظمات.
- تحليل أوجه التعاون الدولي.

منهجية البحث: وصفية تحليلية.

تتبلور إشكالية هذه الدراسة في سؤال رئيسي هو:

مدى فاعلية الآليات الإجرائية والقانونية الدولية لمواجهة الفساد الإداري؟

فالبرغم من وجود مجموعة كبيرة من التشريعات والقوانين التي تجرم هذه الظاهرة في القانون السوري، ووجود الهيئات والأجهزة المتخصصة بمكافحة الفساد والرقابة الإدارية، إضافة إلى المنظمات الحكومية وغير الحكومية والهيئات القضائية والتأديبية، إلا أن انتشار هذه الظاهرة في ازدياد مستمر.

تأتي أهمية دراسة ظاهرة الفساد إن الأهمية العلمية التي استندت إلى طرح هكذا موضوع ودراسته نابعة من ضرورة التعرف على الآليات الدولية لمكافحة الفساد

بالنظر إلى إشكالية الدراسة وأهدافها التي طرحناها سابقا، فقد رأينا أنه من الأفضل اتباع المنهج الاستقرائي التحليلي.

خطة البحث:

المطلب الأول: الآليات الاتفاقية والمؤسسية الدولية لمكافحة الفساد.

من خلال هذا البحث سيتم دراسة الآليات الدولية لمكافحة الفساد في المطلب الأول، وكذلك التطرق إلى استراتيجية التعاون الدولي لمكافحة الفساد في المطلب الثاني.

المطلب الأول: الآليات الدولية لمكافحة الفساد

لذا بادرت أغلب دول العالم وقواه الاجتماعية إلى توحيد الجهود الدولية الرسمية وغير الرسمية ومن خلال المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني وبالتعاون مع السلطات الحكومية الوطنية للتصدي الحازم لجرائم الفساد، فأبرمت العديد من المعاهدات والإتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد سواء على المستوى الدولي كإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003، أو على المستوى الاقليمي كالإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لعام 2003 او اتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومكافحته لعام 2010 واتفاقية الدول الامريكية لمكافحة الفساد لعام 1996 أو يكون ذلك من خلال ابرام الإتفاقيات الثنائية المتعلقة بمكافحة الفساد.

كذلك فأن انشاء المنظمات الدولية الرسمية وغير الرسمية المتخصصة بمكافحة الفساد ودعم وتطوير المؤسسات القائمة ذات الاختصاصات الاجتماعية والاقتصادية والمالية يمكن ان يسهم في مكافحة الفساد والحد من اثارة المرعبة على المجتمع الدولي لذلك سنتناول في هذا المطلب الآليات الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وذلك في الفرع الأول ثم نتناول الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد في الفرع الثاني.

الفرع الأول: الآليات الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد

شهد النظام الدولي والعالم ابرام العديد من الإتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد ومنها ذات التأثير المباشر على مكافحة الفساد كإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 أو كانت ذات تأثير غير مباشر على مكافحة الفساد كالعهدين الدوليين لحقوق الانسان لعام 1966 مثلا. وسواء كانت إتفاقيات أو معاهدات ثنائية أو معاهدات متعددة الاط ا رف، لكنها في المحصلة النهائية تسهم جميعا في توحيد الجهد الدولي لمكافحة الفساد.

عليه ولأهمية البحث في الآليات الإتفاقية الدولية لمكافحة الفساد سنتناول اهم إتفاقية اممية في هذا المجال في الإطار العالمي وهي إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 في الفقرة الأولى، وفي الإطار الاقليمي الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لعام 2010 في الفقرة الثانية.

الفقرة الأولى: إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 .

بعد أن أصبحت جميع الدول والاطراف المنطوية تحت منظومة الأمم المتحدة على قناعة تامة بأهمية توحيد الجهود الدولية لمكافحة الفساد واستكمالا لجهود الأمم المتحدة في تأديتها للمهام المناطة بها بموجب ميثاق الأمم المتحدة، فقد ابرمت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 " وتعد هذه الإتفاقية المصدر الاساسي لقواعد مكافحة الفساد، واحتلت المرتبة الأولى بين القواعد الدولية لمكافحة الفساد بعد ان كان العرف الدولي يحتل هذه المرتبة على المستوى الدولي.

ووفقا للمادة الأولى من الإتفاقية فإنها تهدف إلى ترويج ودعم التدابير الهادفة إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي في مجال منع ومكافحة الفساد فضلا عن اعلاء قيم النزاهة والمسائلة والادارة السليمة للشؤون والممتلكات العمومية.

ونشير هنا إلى ان نصوص إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لم تتضمن صراحة تعريف الفساد لكن ديباجة الإتفاقية أشارت إلى أنه ظاهرة عبر وطنية تمس كل المجتمعات والاقتصاديات مما يجعل التعاون الدولي على منعه ومكافحته أمرا ضروريا نظرا لخطورة ما يطرحه ويسببه الفساد من مخاطر على استقرار المجتمعات وأمنها كما ان هنالك صلات بين جرائم الفساد والجريمة المنظمة وجرائم الارهاب وان منع الفساد والقضاء عليه ومكافحته هي مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول والتي يجب عليها ان تتعاون فيما بينها ومع المنظمات والمؤسسات الدولية ومع الافراد ومنظمات المجتمع المدني.

وتضمنت الإتفاقية مجموعة من الاحكام المتعلقة بمدى وحدود الالتزام بأحكامها والهيكل العام للإتفاقية والإطار المؤسسي ونماذج واطر التجريم الواردة فيها وكما يلي:

أولا: مدى وحدود الالتزام بتنفيذ إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

بداية ان إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد هي معاهدة دولية متعددة الاطراف وينطبق عليها ما ينطبق على المعاهدات الدولية من حيث الالتزامات الدولية وكيفية تنفيذها وانفاذها في القانون الداخلي ومدى التزام الدول الاطراف فيها ببنودها واحكامها.

وهنا تكون الأولوية لقواعد المعاهدات الدولية باعتبارها مصدر رئيسي للقانون الدولي الذي تسمو نصوصه وقواعده على القانون الداخلي إذا ما اريد تنفيذها في إطار التشريعات الوطنية وهذا " هو رأي غالبية فقهاء القانون الدولي من أصحاب نظرية الوحدة امثال (جورسيل وبوركان وكلسن(التي تؤكد على ارجحية القانون الدولي (الوحدة مع سمو القانون الدولي) على القانون الوطني لاعتبارات عملية ومنطقية اكدها القضاء والعمل الدوليين".

وتجري عملية تقبل وتنفيذ المعاهدة الدولية من خلال ادخالها في النظام القانوني الوطني وعادة ما يكون ذلك من خلال عمل قانوني تشريعي يسمى الاستقبال، حيث تصدر السلطة التشريعية قانون المصادقة على الإتفاقية الدولية حتى تصبح جزءا من المنظومة القانونية الوطنية وجز ء لا يتجزأ من التشريع والقانون الوطني الداخلي.

واما ان تدمج نصوص الإتفاقية أو المعاهدة في المنظومة القانونية أو ان تعدل التشريعات الوطنية لكي تكون منسجمة مع احكام الإتفاقية، وهذا ينطبق على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومدى التزام الدول الاطراف بأحكامها وهي مسألة ترجع إلى الطبيعة القانونية للأنظمة القانونية ومنها من تقبل التنفيذ التلقائي أو ان تحتاج إلى اصدار تشريعات قانونية لغرض دمج الإتفاقية أو بعض نصوصها ضمن المنظومة القانونية الوطنية.

ثانيا: الإطار المؤسسي لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تضمنت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تحديد الإطار المؤسسي الذي يتم من خلاله وضع احكامها قيد التنفيذ من قبل الدول الاطراف وبعضها يقع ضمن الإطار الالزامي للدول للأخذ بها والبعض الاخر يكون ضمن الإطار الاختياري للدول ويترك لصلاحية الدول نفسها في تبنها ويمكن ايجازها وفق ما يلي:

أ- الهيئة أو الهيئات المعنية بتنفيذ السياسات والتدابير الوقائية لمكافحة الفساد

يجب على الدول الاعضاء الالتزام بإنشاء هذه الهيئة أو الهيئات وفقا لأحكام المادة 6 من الإتفاقية، وتقوم هذه الجهة أو الهيئة بوضع السياسات والتدابير المتعلقة بمكافحة الفساد والاشراف على تنفيذها والتنسيق بين الجهات المختصة بذلك لغرض التنفيذ.

ب- السلطة أو السلطات المختصة بمكافحة الفساد في مجال انفاذ القانون

انشاء هذه السلطة أو السلطات من الإجراءات والتدابير الالزامية التي وردت في المادة 36 من الإتفاقية والتي تلزم الدول ووفقا لأنظمتها القانونية ان تتخذ كل ما يلزم سلطات وجهات متخصصة لإنفاذ القانون وتمنح صلاحية مناسبة واستقلالية في عملها لأداء المهام الملقاة على عاتقها.

ج- انشاء سلطة مركزية معنية بتلقي طلبات المساعدة القضائية المتبادلة

وهذا ما نصت عليه المادة 46 من الإتفاقية، التي اوجبت على الدول الاعضاء ان تسمي أو تنشئ سلطة مركزية تتولى مسؤولية تلقي طلبات المساعدة القضائية المتبادلة وتنفيذها أو احالتها إلى السلطات المعنية ومتابعة ذلك معها، وقد يكون ذلك من خلال القنوات الدبلوماسية أو الشرطة الدولية، ويجب ابلاغ الامين العام للأمم المتحدة بتسمية تلك الجهات أو السلطات المركزية ويمكن أن تكون أيضا هي احدى السلطتين السابق ذكرهما أعلاه.

د- وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية.

وقد نصت المادة 14 من الإتفاقية على انشاء هذه الوحدة. وهي من التدابير أو الإجراءات غير الالزامية، وتقوم هذه الوحدة والتي تعتبر مركز وطني أو هيئة وطنية متخصصة لجمع وتحليل وتعميم جميع المعلومات والبيانات عن جرائم الفساد ومنها جرائم غسيل الأموال. وغالبا ما تؤسسها الدول ضمن البنوك المركزية أو ضمن الاجهزة الامنية المتخصصة، وتعتبر عامل مساعد ومهم للجهد الوطني والدولي لمكافحة جرائم الفساد من خلال بناء قاعدة بيانات ومعلومات عن مرتكبي جرائم الفساد وطبيعة ونوعية الجرائم ومسار التحويلات المالية المشبوهة والمتعلقة عادة بمتحصلات جرائم فساد من حيث مصدرها.

ثالثا: أطر التجريم في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تضمنت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 طائفتين من الجرائم منها ما تكون فيها الدول ملزمة بموجب الإتفاقية بتجريم تلك الجرائم في قوانينها الداخلية، ومنها ما تركت الإتفاقية حرية الاختيار للدول في مسألة تجريمها والنص عليها في قوانينها الداخلية، أما بالنسبة للطائفة الأولى وهي الجرائم التي تكون الدول ملزمة بتجريمها وفقا لأحكام قوانينها الداخلية تنفيذا لنصوص الإتفاقية فهي:

أ- رشوة الموظف العام وارتشاءه

نصت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على جريمة رشوة الموظف العام، أي الموظف الذي يشغل وظيفة أو منصب في احدى سلطات الدولة الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية في الدولة أو من يؤدي وظيفة حكومية، وتشمل هذه الجريمة تقديم الرشوة أو العطية أو الميزة للموظف العام أو قيام الموظف العام بطلب تلك الرشوة.

ب- رشوة الموظف العام الجنبي وموظفي المؤسسات الدولية العامة

في هذه الحالة الموظف لا يحمل جنسية الدولة نفسها بل يحمل جنسية دولة أخرى ويعمل في مؤسسات الدولة الأولى أو في مؤسسة دولية عاملة في الدولة، ووردت هذه الجريمة في المادة 16 /أ من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي تعالج جريمة رشوة الموظفين الاجانب في المعاملات التجارية.

ج- إختلاس الأموال العامة

نصت على تجريم فعل الإختلاس المادة 17 من الإتفاقية وتقتصر هذه الجريمة على الموظف العمومي بمفهومة الضيق اي الموظف العام في مؤسسات الدولة العامة.

د- غسيل الأموال

ونصت على هذه الجريمة المادة 23 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 وألزمت الدول الاط ا رف بتجريم جريم غسيل الأموال في قوانينها الداخلية باعتبارها من جرائم الفساد الخطرة.

هـ- عرقلة سير العدالة

حيث نصت الإتفاقية على تجريم الأفعال التي ترمي إلى التأثير على الشهود بإستخدام القوة أو الترهيب أو التهديد، وكذلك تشمل أفعال التدخل في عمل الموظفين القضائيين أو العاملين في اجهزه تنفيذ القانون بما فيهم القضاة والمحققين بإستخدام القوة أو التهديد بها أو التدخل في ممارسة عملهم فيما يتعلق بالجرائم المجرمة وفقا لأحكام الإتفاقية.

أما بالنسبة للجرائم التي نصت عليها إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لكنها تركت الاختيار والتقدير للدول الاعضاء في مسألة تجريمها وفقا لأنظمتها القانونية فهي:

أ- ارتشاء الموظفين العموميين الجانب وموظفي المؤسسات الدولية

ونصت على ذلك المادة 16 / 2 من الإتفاقية والمقصود هنا هو جريمة طلب الرشوة، حيث تركت الإتفاقية الحرية للدول الأعضاء في تضمين هذه الجريمة ضمن نظامها القانوني الجنائي من عدمه والاختلاف هنا في هذه الجريمة هو تجريم فعل طلب الرشوة من قبل الموظف الاجنبي، في ان الفقرة 1 من نفس المادة تناولت تجريم فعل اعطاء أو عرض الرشوة أو الوعد بها. أي أن الشخص المراد تجريمه هنا هو الشخص الذي يعرض أو يعطي أو يعرض الرشوة.

ب- التجار بالنفوذ

نصت على هذه الجريمة المادة 18 من الإتفاقية وتعني قيام الموظف العام أو غير الموظف العام باستغلال النفوذ الفعلي أو المفترض للحصول على منافع شخصية له أو لجهة أخرى بشكل مخالف للقانون ودون وجهه حق.

ج- اساءة استغال السلطة

نصت الاتفاقية على هذه الجريمة وتعني اساءة استغلال الموظف لوظيفته لتحقيق منافع شخصية له أو لمصلحة جهة أخرى.

د- الاثراء غير المشروع

أشارت إلى هذه الجريمة المادة 20 من الإتفاقية وهنا يقع عبئ اثبات مشروعية اية زيادة في مدخولات الموظف عليه نفسه، وهي فرضية نوعية ونادرة بعض الشيء من حيث تطبيقها في القوانين الوطنية التي ترى ان الاصل هو براءة الذمة وعلى الجهات التحقيقية إثبات العكس، لكن بالمقابل هنالك دول تأخذ بها كجريمة وتشرع لها نصوص تجريم وعقاب وهي تلقي بعبء الاثبات على المكلف لإثبات مشروعية الزيادة في دخله.

هـ- الرشوة في القطاع الخاص

إن المفهوم المتطور لجرائم الفساد وادخال القطاع الحاص ضمن دائرة المسائلة الجنائية عن جرائم الفساد يأتي من الدور والمكانة التي حجزها القطاع الخاص لنفسه كجزء مهم من منظمة الدولة من الناحية الاقتصادية والمالية والتجارية. وقد نصت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على تجريم الرشوة في القطاع الخاص والتجريم هنا يشمل الوعد بالرشوة أو عرضها أو منحها وكذلك التماس أو طلب الرشوة من قبل الموظف.

و- إختلاس الممتلكات في القطاع الخاص

أوصت الإتفاقية للدول الاطراف للنظر في تجريم فعل الإختلاس الواقع على ممتلكات القطاع الخاص. فالتجريم هنا يهدف إلى حماية المال الخاص اثناء ممارسة العمل الاقتصادي أو التجاري، وجرمت ذلك الإتفاقية هذا الفعل لحماية المال الخاص الذي يشكل جزء مهم من الاقتصاد الدولي.

ز- الخفاء

وهي من الجرائم التي لا يشترط إرتكابها من قبل موظف عام، ونصت المادة 24 من إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على هذه الجريمة.

تقوم الجريمة في حالة اخفاء ممتلكات أو الاحتفاظ بها ويعلم الجاني ان مصدرها غير مشروع أو انها متأتيه من جرائم فساد.

يرى الباحث أنه وبالرغم من النجاح الذي حققته الإتفاقية في مجال مكافحة الفساد لكن هنالك صعوبات كثيرة تحول دون اكمال دورها في مجال مكافحة الفساد اضافه إلى وجود نقص في نفس الإتفاقية، حيث اغفلت الإتفاقية كل ما يتعلق بجرائم الاستيلاء على المال العام التي تخص الشركات العالمية، وكذلك اغفلت الإتفاقية الاشارة إلى جرائم الفساد التي تتم من خلال الحاسب الآلي الكترونيا، حيث ان هنالك الكثير من جرائم الفساد وغسيل الأموال تتم في البنوك الكبرى من خلال الوسائل الالكترونية.

كذلك فإن إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 هي إتفاقية بين حكومات ويحكمها مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاطراف. بالإضافة إلى وجود تباين بين الدول في موضوع الالتزام بأحكام الإتفاقية بسبب غياب الارادة لمكافحة الفساد.

الفقرة الثانية: الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لعام 2010

اقتناعا من جامعة الدول العربية بأن الفساد ظاهرة إجرامية متعددة الاشكال وذات اثار سلبية على القيم الاخلاقية وعلى الحياة السياسية والنواحي الاقتصادية والاجتماعية، وأن التصدي للفساد لا يقتصر على الدول والمؤسسات الرسمية وانما يشمل الأفراد ومؤسسات المجتمع المدني التي يمكن أن تؤدي دورا فعالا في مجال مكافحة الفساد، ولرغبة الجامعة العربية بتفعيل وتطوير وتوحيد الجهود العربية والدولية في التصدي لمكافحة الفساد ولغرض دعم المسار التعاون الدولي فيما يتعلق بتسليم المجرمين وتقديم المساعدة القانونية والقضائية المتبادلة.

وتأكيدا من الجامعة العربية على ضرورة التعاون العربي في مكافحة الفساد بإعتباره ظاهرة عابرة للحدود تلقي بآثارها وظلالها السبية على عموم المجتمع العربي والدول العربية وانسجاما مع ميثاق الجامعة العربية وميثاق الأمم المتحدة والأسس التي تناولتها وبنيت عليها الإتفاقيات والمعاهدات الدولية أبرمت هذه الإتفاقية ووافق عليه مجلس وزراء الداخلية العرب في 2010 ودخلت حيز النفاذ في عام 2013.

أولا: اهداف الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010).

أ- تعزيز التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته وكشفه بكل أشكاله وسائر الجرائم المتصلة به.

ب- تعزيز التعاون العربي في مجال الوقاية من الفساد وكشفه واسترداد الأموال والموجودات الناتجة عنه.

ج- تشجيع الافراد ومؤسسات المجتمع المدني على المشاركة الفعالة في منع ومكافحة الفساد.

د- تعزيز النزاهة والشفافية والمسائلة وسيادة القانون.

ثانيا: الإتفاقية العربية وسيادة الدول الأعضاء

أولت الإتفاقية اهتماما بالغا بالسيادة والسلامة الاقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاعضاء حيث نصت المادة 3 من الإتفاقية على ما يلي:

أ- تؤدي الدول الاطراف التزاماتها بموجب هذه الإتفاقية على نحو يتفق مع مبادئ تساوي الدول الاعضاء في السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى.

ب- لا تسمح هذه الإتفاقية لدولة طرف ان تقوم بممارسة الولاية القضائية في دولة أخرى الا بموافقتها.

ثالثا: التجريم في الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010).

نصت المادة 4 من الإتفاقية على تجريم الأفعال التالية عند إرتكابها عمدا وهي:

أ. الرشوة في الوظائف العمومية.

ب. الرشوة في شركات القطاع العام والشركات المساهمة والجمعيات والمؤسسات المعتبرة قانونا ذات النفع العام.

ج. الرشوة في القطاع الخاص.

د. رشوة الموظفين العموميين الاجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية فيما يتعلق بتصريف الاعمال التجارية الدولية داخل الدولة الطرف.

هـ. المتاجرة بالنفوذ.

و. اساءة استغلال الوظائف العمومية.

ز. الاثراء غير المشروع.

ح. غسل العائدات الاجرامية.

ط. اخفاء العائدات الاجرامية المتحصلة من الأفعال الواردة في هذه المادة.

ي. اعاقة سير العدالة.

ك. إختلاس الممتلكات العامة والاستيلاء عليها بغير حق.

ل. إختلاس ممتلكات الشركات المساهمة والجمعيات الخاصة ذات النفع العام والقطاع الخاص.

م. المشاركة أو الشروع في الجرائم الواردة في هذه المادة.

رابعا: التدابير الوقائية من الفساد بموجب احكام الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010).

تضمنت الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) بعض التدابير الوقائية من تفشي ظاهرة الفساد وذلك في المادة 10 منها وكما يلي:

أ. وضع سياسات فعالة للوقاية من الفساد ومكافحته وإجراء تقييم دوري للتشريعات والتدابير المتخذة ومدى كفايتها للوقاية من الفساد، ووضع مدونات السلوك الوظيفي والالتزام بها.

ب. وضع معايير موضوعية فيما يتعلق بالمشتريات والتعاقدات الحكومية.

ج. إتخاذ الدول الاعضاء كل ما يلزم لمنع الفساد في القطاع الخاص.

د. بذل الدول الاعضاء كل سبل التعاون فيما بينها وبين المنظمات الدولية والاقليمية وفق انظمتها القانونية الداخلية.

هـ. التزام الدول وفقا لأنظمتها الداخلية بتأسيس هيئات متخصصة للنزاهة ومكافحة الفساد ومنحها الاستقلال والصلاحيات اللازمة لأداء عملها بشكل فعال.

خامسا: حماية المبلغين والشهود والضحايا ومساعدة الضحايا

نصت المادة 14 من الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) على ان توفر الدول الاطراف الحماية القانونية اللازمة للمبلغين والشهود والضحايا، وتشمل هذه الحماية اقاربهم إلى درجة معينة وفقا لأنظمتها القانونية من اي انتقام أو ترهيب محتمل بسبب عملهم.

كما تلتزم الدول الاعضاء بوضع القواعد القانونية والإجراءات اللازمة لتعويض الضحايا وضمان حصولهم على التعويض عن الضرر الذي يلحق بهم وضمان عرض آراء الضحايا ضمن الإجراءات الجنائية المتخذة بحق الجناة.

يرى الباحث أن الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لم تشر إلى تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات ولم توضح بشكل دقيق تعريف مفهوم العائدات الجرمية، كما ان الإتفاقية اغفلت الاشارة إلى التدابير الواجب إتخاذها لمكافحة غسيل الأموال، كما انها لم تضع استراتيجية شاملة للقضاء على الفساد في الدول العربية.

كما ان الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) اكدت في أكثر من نص منصوصها على مسألة لزوم الحفاظ على سيادة الدول العربية وكان مشروع الإتفاقية هو إيصال رسالة ان أهمية سيادة الدول العربية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية هو اهم بكثير من مسالة مكافحة الفساد الذي هو في حقيقة الامر يؤثر وبشكل كبير على اقتصاديات الدول العربية وعلى المجتمعات العربية كل ذلك قد أضعف من الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد.

من خلال تقييم دور الإتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد نجد بعض السلبيات التي تؤثر على تحقيق هدف مكافحة الفساد ومنها:

- ضعف تطبيق احكام الإتفاقيات الدولية وعدم فعاليتها بشكل كامل.
- عدم التزام القوانين الوطنية المتعلقة بمكافحة الفساد بتطبيق مضمون الإتفاقيات الدولية.
- ضعف الضمانات القانونية لحماية الضحايا والمبلغين والشهود والمشتكين.

الفرع الثاني: الآليات المؤسسية الدولية ودورها في مكافحة الفساد

ونشير في هذا الإطار إلى دور بعض المؤسسات الدولية المنطوية تحت منظومة الأمم المتحدة واهمها البنك الدولي (World Bank, 2020) وصندوق النقد الدولي (IMF, 2019) وما هو الدور الذي تلعبه وتمارسه في المساهمة بالجهود الدولية لمكافحة الفساد، كذلك نتناول بالبحث دور منظمات المجتمع المدني الدولية ومثالها الابرز منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) باعتبارها منظمة دولية غير حكومية تحت مظلة منظمات المجتمع المدني ولها دور مهم وكبير في مجال مكافحة الفساد بالإضافة الى دور القضاء الدولي الجنائي في معاقبة مرتكبي جرائم. نناقش في هذا الفرع الفقرتين التاليتين: دور المؤسسات الدولية الرسمية في مكافحة الفساد في الفقرة الأولى، ودور المؤسسات الدولية غير الرسمية في مكافحة الفساد في الفقرة الثانية.

الفقرة الأولى: دور المؤسسات الدولية الرسمية في مكافحة الفساد

لقد تزايد الاهتمام الدولي بمكافحة الفساد نتيجة تعاظم الآثار الخطيرة للفساد لذلك عمدت العديد من المنظمات والهيئات الدولية الحكومية ذات الاختصاص إلى بذل الجهود الكبيرة في محاربة الفساد ومنها:

أ- المهام المنوطة بمنظمة الأمم المتحدة في مكافحة الفساد والقضاء عليه.

ب- دور منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية في مكافحة الفساد.

ج- جهود منظمة الشرطة الدولية الانتربول في مكافحة الفساد.

د- دور ومهام مجموعة العمل المالي الدولي في مكافحة الفساد.

أما جهود المنظمات الدولية الحكومية الرسمية المتخصصة التي تعتبر أكثر تماسا في موضوع مكافحة الفساد والتي تستخدم مجموعة متنوعة من الوسائل والإجراءات في عمل التصدي لظاهرة الفساد وهي المؤسسات المالية المتمثلة بالبنك الدولي (World Bank, 2020) وصندوق النقد الدولي (IMF, 2019) بالإضافة إلى دور وجهود منظمة التجارة الدولية في مجال مكافحة الفساد.

أولا: البنك الدولي (World Bank, 2020) ودوره في مكافحة الفساد

يعتبر البنك الدولي (World Bank, 2020) أكبر مصدر تمويلي في العالم حيث يقوم بتقديم المساعدات المالية والفنية وخصوصا في الدول النامية لغرض دمج اقتصادها ضمن المنظومة الاقتصادية العالمية.

كما يعد البنك الدولي (World Bank, 2020) من أكبر المؤسسات الدولية اهتماما بمكافحة الفساد، حيث وضع استراتيجية فعالة في مجال مكافحة الفساد وتضمنت محاور رئيسية اهمها:

أ. العمل على منع ومكافحة الفساد في المشاريع الممولة من قبل البنك الدولي (World Bank, 2020) كشرط اساسي لتقديم العون للدول النامية، ودعم المؤسسات المختصة بمكافحة الفساد.

ب. تحديد شروط وضوابط الاقراض.

ج. تقديم العون والمساعدة للدول النامية في إطار مكافحة الفساد.

وأنشئ البنك الدولي (World Bank, 2020) دائرة خاصة للتحقيق في شبهات الفساد في المشاريع التي يمولها البنك وفي كل ماله علاقة بتلك المشاريع، وحدد مجموعة من الإجراءات والآليات من حيث نشر اسماء الافراد والشركات التي عليها مؤشرات فساد أو تلكؤ في تنفيذ المشاريع لغرض عدم اشراكها في تنفيذ المشاريع الجديدة التي تنفذ بتمويل من البنك الدولي لما لذلك من أثر مهم ودور فعال في مكافحة الفساد الدولي من جهة وتعزيز الثقة بعمل البنك الدولي وانجاح مهامه من جهة أخرى.

والبنك الدولي (World Bank, 2020) يمارس بالإضافة إلى دوره الرئيسي في تمويل المشاريع التنموية دورا مهما في مكافحة الفساد من خلال آليتين تكمل احداهما الأخرى، آلية وقائية وآلية ردعية، تكون الالية الوقائية من خلال استعلام عن الشركات والمؤسسات والافراد الذين عليهم شبهات فساد، وتكون الالية الردعية من خلال انشاء وحدة خاصة للتحقيق في شبهات الفساد لغرض ابعاد من تثبت عليهم التهم من المشاركة في المشاريع الممولة من قبل البنك الدولي.

ثانيا: صندوق النقد الدولي (IMF, 2019)

صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) هو "عبارة عن مؤسسة تمثل الحكومات وأنشئ بموجب معاهدة دولية للإشراف على عمل النظام النقدي الدولي الجديد بعد الحرب العالمية الثانية، وهو عبارة عن وكالة متخصصة من وكالات منظومة الأمم المتحدة وأصبح له وجود فعلي عام 1945 ويعمل على تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي".

أنشئ صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) في سياق سعي المجتمع الدولي لبناء نظام اقتصادي دولي أكثر استقرارا ويهدف الصندوق إلى تشجيع التعاون الدولي في مجال النقد وتسهيل النمو في التجارة الدولية والعمل على تحقيق الاستقرار في اسعار صرف العملات واقامة نظام مدفوعات موحد. وهو في نفس الوقت مؤسسة مالية دولية تستهدف منع وقوع الازمات في المجال النقدي الدولي من خلال تشجيع البلدان المختلفة على اعتماد سياسات اقتصادية سليمة كما ان له دور استشاري ورقابي واشراف على سياسات اسعار الصرف في الدول الاعضاء، بالإضافة إلى عمليات التمويل والاقراض التي يقوم بها".

قام صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) بدور كبير في مكافحة الفساد وذلك بوضع ضوابط تتعلق بتقديم القروض والمساعدات المالية واكد على وقف المساعدات المالية لأي دولة يثبت ان الفساد الحكومي فيها يعيق مهام تجاوز المشكلات الاقتصادية في تلك الدول".

ويعتبر صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) من اهم المؤسسات والمنظمات الدولية المعنية بمكافحة الفساد من حيث ممارسته للصلاحيات الكبيرة التي يتمتع بها في مجال مراقبة السياسات الاقتصادية والمالية سواء على صعيد الدول الاعضاء أو على الصعيد الدولي بشكل عام ومساعدة الدول في رسم وتطبيق سياسات مالية واقتصادية ونقدية صحيحة.

ويقوم صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) بدور مهم في مكافحة الفساد من خلال تعليق المساعدات المالية لأي دولة يكون فيها الفساد متفشيا إلى درجة يكون عائقا في طريق تطور ونهوض عملية التنمية الاقتصادية. حيث قام صندوق النقد الدولي في سبيل تحقيق اهدافه في مكافحة الفساد بوضع مجموعة من الضوابط المتعلقة بتقديم القروض والمساعدات، كما أكد على ايقاف المساعدات المالية لأي دولة يستشري فيها الفساد وحدد حالات الفساد المانع من تلقي المساعدات والقروض كما يلي:

أ. تورط المسؤولين الرسميين في عمليات تحايل جمركية أو ضريبية.

ب. اساءة إستخدام احتياطي العملات الصعبة.

ج. استغلال السلطة من قبل الجهات المسؤولة عن الاشراف على البنوك.

د. ممارسة الفساد في مجال تنظيم الاستثمار الوطني.

أما من ناحية المهام والوظائف التي يؤديها صندوق النقد الدولي (IMF, 2019)ة والتي تساعد الدول على مكافحة الفساد، فيمكن اختصارها كما يلي:

أ. الوظيفة الاستشارية الرقابية

من خلال اشرافه على نظام النقد العالمي يمارس الصندوق الرقابة على أسعار صرف العملات ووضع سياسات وضوابط مالية واقتصادية تساعد في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي والمالي.

ب. الوظيفة الافتراضية

من خلال هذه الوظيفة يمكن لصندوق النقد الدولي (IMF, 2019) ان يلزم الحكومات على إتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الازمات الاقتصادية في حالات الافلاس وعدم استقرار صرف العملات حيث يقوم بمنحها القروض والتسهيلات المصرفية في إطار بإتفاقات تساهم في الحد من الفقر وتسهيل وتشجيع النمو الاقتصادي.

ج. الوظيفة الفنية

يستخدم صندوق النقد الدولي (IMF, 2019) ما يمتلكه من خبرات فنية هائلة في مساعدة الدول التي تطلب مساعدته في مجال زيادة قدراتها على وضع وتنفيذ السياسات الاقتصادية والمالية الناجحة.

الفقرة الثانية: دور المؤسسات الدولية غير الرسمية في مكافحة الفساد.

من بين اهم المؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومة في مكافحة الفساد هي منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) بالإضافة إلى منظمات دولية أخرى منها منظمات مجتمع مدني أخرى والتي يمكن ان يكون الاعلام أحدها.

أولا: منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022):

وهي " منظمة دولية غير حكومية وهي احدى منظمات المجتمع المدني اسست في عام 1993 وفقا للقانون الالماني وعقدت مؤتمرها التأسيسي في برلين واسهم في تأسيسها عدد من الشخصيات العالمية"، وتعمل هذه المنظمة بشكل اساسي على مكافحة الفساد والحد من اثاره من خلال وضوح التشريعات وتبسيط الإجراءات واستقرارها وانسجامها مع بعضها في الموضوعية والمرونة والتطور وفقا للتغييرات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية.

بالرغم من الاعتراضات والانتقادات التي وجهت ضد منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) وخصوصا من الشركات العالمية الكبرى التي اتهمت بالقيام بأعمال تشجع على افساد الموظفين العموميين، الا أن منظمة الشفافية الدولية مضت في كشف الفساد ونجحت إلى حد كبير في ذلك من خلال عملها المبني على اتباع الآليات والوسائل التالية:

- جمع المعلومات عن ظاهرة الفساد ورسم سياسات ووضع مناهج جديدة لقياس مستويات الفساد من خلال جمع المعلومات والبيانات.
- العمل كمستشار وخبير مالي متخصص ومتطور لمكافحة الفساد، فقد أضحت المنظمة ومنذ تأسيسها كمستشار وسكرتير فني لعقد المؤتمرات الدولية لمكافحة الفساد والحضور الدائم في المحافل الدولية المعنية بمكافحة الفساد على المستوى الدولي.
- التعاون مع المؤسسات المالية والمصرفية في تطبيق برنامج اعرف عميلك. من خلال ت زويدها بالمعلومات الكافية والمتوفرة عن الافراد والمؤسسات الدولية بالاعتماد على قاعدة البيانات المتوفرة لديها، بالإضافة الى دعم المؤسسات والجمعيات الوطنية العاملة في مجال مكافحة الفساد.

قامت منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) دور مهم في ابرام العديد من الإتفاقيات الدولية المتعلقة بمكافحة الفساد.

تقوم المنظمة بإعداد ونشر تقارير دورية عن مستوى الفساد في دول العالم وهو ما يسمى بمؤشر مدركات الفساد، بالإضافة إلى تقرير ومؤشرات أخرى مثل مؤشر دافعي الرشوة والتقرير العالمي الشامل.

أما مؤشر مدركات الفساد وهو الأهم فهو: "مؤشر مركب وعبارة عن مزيج من المسوحات والتقييمات التي تتناول الفساد ويتم جمعها من قبل مجموعة متنوعة من المؤسسات البحثية ذات السمعة الطيبة ويتم اعتماد هذا المؤشر من قبل منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) في تقاريرها الدورية في قياس مستويات الفساد في جميع دول العالم".

أما أهم ما يميز مؤشر مدركات الفساد فهي:

يعتبر مؤشر مدركات الفساد من اهم واوسع مؤش ا رت الفساد من حيث الانتشار على المستوى الدولي.

يركز مؤشر مدركات الفساد على فساد موظفي الخدمة العمومية ومدى تعاطيهم للفساد واستغلالهم للوظيفة العامة والإنحراف بها لتحقيق المصالح الشخصية في العالم.

يتدرج مقياس مدركات الفساد من درجة الصفر إلى درجة 100 وتعتبر درجة الصفر أعلى مستوى من مستويات الفساد المدرك (فاسد جدا) في القطاع الحكومي في دولة معينة، في حين تعادل الدرجة 100 أدنى مستوى من مستويات الفساد المدرك (نظيف جدا).

تعمل منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022) إجراءات مراجعة منهجية لجميع مصادر بيانات مؤشر مدركات الفساد وبشكل تفصيلي لضمان استيفاء تلك المصادر لمعايير الجودة الخاصة بمنظمة الشفافية الدولية.

ثانيا: دور المؤسسات الإعلامية في مكافحة الفساد:

باعتبارها جزءا مهما من منظمات المجتمع المدني تلعب المؤسسات الاعلامية دورا مهما في مجال مكافحة الفساد، بالإضافة إلى دور النخب والكفاءات والمؤسسات الدينية ومؤسسات المجتمع المدني الأخرى من خلال توعية الافراد بحقوقهم الاجتماعية والاقتصادية التي نصت عليها المواثيق الدولية.

لكن الدور الابرز هو للمؤسسات الاعلامية لما تمتلكه من وسائل ايصال المعلومة والتقصي والبحث وكشف الحقائق عن جرائم الفساد ومرتكبيها، وتوجيه الرأي العام الشعبي واعادة تشكيل الوعي المجتمعي وتنبيهه بمخاطر الفساد وان موظفي ومسؤولي الدولة ما هم الا موظفين لدى الشعب وحراس ومؤتمنين على أمواله لان الأمة هي مصدر السلطات.

وعندما نتكلم عن المؤسسات الاعلامية فبالتأكيد نقصد بها المؤسسات الاعلامية المستقلة والمهنية والتي تعمل خارج سلطة وهيمنة ونفوذ السلطة التي قد تكون هي بالأساس واقعة تحت نفوذ مافيات الفساد.

وعندها ستكون عامل مساعد على طمس الحقيقة وتزيد من داعمي المفسدين والتستر عليهم أو يمكن ان تكون هي نفسها اداة للابتزاز بدلا من ان تمارس الدور الذي يراد منها القيام به وهو المساهمة الفعالة في كشف الفساد والفاسدين وتعريتهم.

وتنجح وسائل الاعلام في عملها عندما تعمل ضمن المحددات الرئيسية وهي الحقيقة والعلم ومصلحة الوطن، والتي بتطبيقها تساهم في تقدم المجتمع وتحقيق الدور الرئيسي والفعال للإعلام وهو كشف الحقيقة وسلطة رقابية وعامل مساهم في كشف الفساد ومكافحته.

حيث تتحمل وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة والمرئية مسؤولية تاريخية في مكافحة الفساد بكافة أشكاله فهي تمثل السلطة الرابعة في الدول، فهي تمثل سلطة شعبية تعبر عن ضمير المجتمع وتحافظ على مصالحة الوطنية وتحافظ على مصلحة المجتمع الانساني الدولي على إعتبار أن رسالة الإعلام لا تقوم بها مؤسسات وطنية محليه فقط بل هنالك مؤسسات عالمية كبيرة ولها تأثير كبير على مجريات الاحداث في العالم ومنها بل واهمها موضوع كشف ملفات الفساد الدولية الكبيرة ذات البعد والتأثير الدولي خصوصا فساد الحكومات وفساد الشركات العالمية والشركات متعددة الجنسيات.

ثالثا. دور القضاء الدولي الجنائي في مكافحة الفساد.

يتجلى دور القضاء الدولي الجنائي في مجال مكافحة الفساد ومعاقبة مرتكبي جرائم الفساد في إطار اختصاص المحكمة الجنائية الدولية وبموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الذي منح المحكمة الجنائية الدولية اختصاص استثنائي بالإضافة الى اختصاصها في تحديد المسؤولية الدولية الجنائية ومعاقبة مرتكبي الجرائم الدولية المنصوص عليها في نظام روما الأساسي من حيث إمكانية معاقبة مرتكبي الجرائم الأخرى ومنها جرائم الفساد.

حيث نصت المادة على: "يجوز للمحكمة إذا طلب اليها ذلك ان تتعاون مع اية دولة طرف وتقدم لها المساعدة إذا كانت تلك الدولة تجري تحقيقا او محاكمة فيما يتعلق بسلوك يشكل جريمة تدخل في اختصاص المحكمة او يشكل جريمة خطيرة بموجب القانون الوطني للدولة الطالبة".

ومفهوم النص أعلاه هو جواز محاكمة مرتكبي جرائم الفساد امام المحكمة الجنائية الدولية بناء على طلب الدولة الطرف وغير الطرف في نظام روما الأساسي عندما يكون المتهم الذي يجري التحقيق او المحاكمة معه عن احدى الجرائم الدولية وفي نفس الوقت هو متهم بارتكاب جرائم الفساد، حيث ان تفعيل هذا النص سيفتح المجال واسعا لتدخل القضاء الدولي الجنائي المتمثل بالمحكمة الجنائية الدولية لتلعب دورها مهما في مجال مكافحة الفساد ومعاقبة مرتكبي جرائم الفساد التي لا تقل خطورة عن الجرائم الدولية المنصوص عليها في بنود نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية خصوصا وان عائدات جرائم الفساد قد تستخدم كمصدر تمويل أساسي لارتكاب الكثير من الجرائم الدولية المنظمة كجرائم الإرهاب وتجارة الأسلحة التي تعد مصدرا مهما لتعزيز قدرات الكثير من الجماعات المسلحة.

المطلب الثاني: استراتيجية التعاون الدولي لمكافحة الفساد

نظرا لتطور جرائم الفساد في المجتمع الدولي من حيث نوعية مرتكبيها وارتباطهم بشبكات الجريمة المنظمة العابرة للحدود ومن حيث إستخدامهم لطرق مبتكرة ووسائل التكنولوجيا الحديثة في تنفيذ اعمالهم الاجرامية ومستفيدين من التحولات السياسية وامكانية تجاوز

الحدود الدولية وكذلك من التغييرات والتطورات الاقتصادية والتجارة الحرة.

كل تلك الأسباب جعلت من الصعب جدا ان تنحصر مكافحة الفساد في الإطار الوطني فقط دون الحصول على الدعم الدولي والتعاون بين الدول التي أصبحت تجمعها مصلحة واحدة في الحفاظ على الامن الاقتصادي والاجتماعي من خلال القضاء على جرائم الفساد التي يتعدى أثرها الإطار الوطني بل انها أصبحت تهدد المجتمع الدولي ككل باعتبارها جريمة عالمية عابرة للحدود.

تطبيقا لمبدأ عالمية النص الجزائي والتي تعني الصلاحية الشاملة وجوب تطبيق القوانين الجزائية على مرتكبي الجرائم المقبوض عليهم في اقليم الدولة أيا كان الاقليم الذي ارتكبت فيه وأيا كانت جنسية مرتكبيها، حيث يبين هذا المبدأ بأن النص الجزائي قابل للتطبيق في نطاق واسع يكاد يمتد إلى العالم باسره.

لذلك كان لابد من تعاون دولي في هذا المجال، وقد عبرت الدول عن ذلك من خلال تشريعاتها الوطنية وكذلك من خلال الإتفاقيات والمعاهدات الدولية ومنها ما نصت عليه إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003.

لم تعد الدول قادرة بمفردها على مكافحة الفساد، نظرًا لطبيعته العابرة للحدود. لهذا بات التعاون الدولي واعتماد استراتيجيات موحدة ضرورة ملحة.

الفرع الأول

لم تعد الدول قادرة بمفردها على مكافحة الفساد، نظرًا لطبيعته العابرة للحدود. لهذا بات التعاون الدولي واعتماد استراتيجيات موحدة ضرورة ملحة.

أصبح من المسلم به ان الدولة وحدها لم تعد قادرة على محاربة الفساد ومكافحته حاله كباقي الجرائم الدولية والعالمية ومهما كانت قوة وامكانية الدولة فانه من الصعوبة مواجهة الجرائم على المستوى الداخلي والمستوى الدولي في ان واحد خصوصا ان الجرائم ذات البعد الدولي ومنها جرائم الفساد أصبحت جرائم عابرة للحدود والاقاليم ويقابل ذلك وجود عجز في التشريعات الداخلية الوطنية في مجال التصدي لمكافحة جرائم الفساد والتي تكون عادة جرائم متطورة ومتجددة من حيث طرق إرتكابها واخفاء معالمها بالإضافة إلى ضعف امكانيات الدولة نفسها قياسا لحجم جرائم الفساد وآليات وطرق إرتكابها وحجم الآثار السلبية المدمرة المترتبة عليها.

فتحول الفساد من قضية تحظى بالاهتمام الداخلي للدول إلى اهتمام عالمي ودولي من قبل دول العالم ومؤسساته ومنظماته الدولية. وبالتالي كان لابد من التعاون الدولي بين الحكومات والمؤسسات والمنظمات العالمية والاعتماد على استراتيجيات متعددة الجوانب وتعاون مشترك بين الدول والمنظمات الدولية والعمل على توحيد التشريعات الجنائية وتجريم الأفعال المكونة للفساد من حيث تجريم الفاعليين الاصليين أو المحرضين أو المساعدين على إرتكابها وتقديم الحماية اللازمة للمبلغين والشهود والمخبرين.

تعتمد الدول على سياسات موحدة تشمل تحديث التشريعات، تعزيز الشفافية، وتوسيع دور المجتمع المدني لمراقبة الأداء الحكومي ومكافحة الفساد.

تُعد المعاهدات الدولية من الأدوات الأساسية في مكافحة الفساد، مثل اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003) لعام 2003، والاتفاقية العربية، واتفاقيات إقليمية أخرى، والتي تهدف إلى توحيد الجهود القانونية والتشريعية بين الدول.

تعتبر المعاهدات الدولية من اهم الوسائل القانونية الدولية في مجال مكافحة الفساد والجريمة المنظمة على اعتبار ان المعاهدات الدولية هي أحد أهم مصادر الالتزامات في القانون الدولي بصورة عامة والقانون الدولي الجنائي بصورة خاصة.

والمعاهدات الدولية هي "كل اتفاق تبرمه الدول بواسطة سلطاتها المختصة دستوريا بعمل المعاهدات أو تعقده اشخاص القانون الدولي الأخرى المؤهلة لعقده كالمنظمات الدولية ويهدف إلى انشاء اثار قانونية خاصة أو عامة تقع في دائرة العلاقات أو الاوضاع التي يحكمها القانون الدولي العام".

كما ان المادة 2 من إتفاقية فينا لقانون المعاهدات قد عرفتها وفق ما يلي:

" هو اتفاق يعقد بين الدول الدولي كتابة ويخضع للقانون الدولي سواء تضمن وثيقة واحدة أو وثيقتان أو عدة وثائق مترابطة وأيا كانت التسمية التي تطلق عليه إذا انطبقت عليها شروط المعاهدة".

ومن اهم المواثيق الدولية في هذا الإطار هو ميثاق الأمم المتحدة لعام 1945 وميثاق الجامعة العربية لعام 1945، ففي إطار مكافحة الفساد فإن ميثاق الأمم المتحدة يعمل على تعزيز الوسائل الدولية لمكافحة الفساد وتحقيق مستوى مناسب لمعيشة الشعوب والنهوض بعوامل التطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي من خلال المنظمات والمؤسسات والوكالات التابعة للأمم المتحدة.

أما ميثاق الجامعة العربية فقد اتجه نحو مواجهة بعض المشاكل الاقليمية وتقليل الآثار السلبية المترتبة عليها ومنها الفساد وأثره على اقتصاديات الدول العربية.

أما الإتفاقيات والمعاهدات الدولية فهي اما تكون ذات تأثير غير مباشر في مكافحة الفساد كما في العهدين الدوليين لحقوق الانسان لعام 1966 وخصوصا ما ورد في العهد الدول الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تؤكد على توفير مستوى معين ومناسب للفرد واسرته ما يوفر ويلبي حاجاته الاساسية الاجتماعية والاقتصادية وحق التحرر من الجوع والفقر والحرمان وبالتالي فإنها تعني حق الفرد في مكافحة اسباب الفقر والحاجة الناتجة في أبشع صورها عن تنامي واستفحال جرائم الفساد.

أو ان تكون المعاهدات والإتفاقيات الدولية ذات تأثير مباشر في مكافحة الفساد كما في إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003.

ونظرا لأهمية توحيد الجهود الدولية لمكافحة الفساد فقد اتجهت إرادات الدول إلى ابرام المعاهدات الدولية الثنائية والمتعددة الاطراف لغرض الوصل إلى تنسيق مشترك في تشريع قوانين مكافحة الفساد وتوحيد الجهد الدولي في هذه المجال.

ولعل أهم تلك المعاهدات هي إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 والإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لعام 2010 واتفاقية البلدان الامريكية لمكافحة الفساد لعام 1996 واتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الاوربية أو موظفي الدول الاعضاء في الاتحاد الاوربي لعام 1997 واتفاقية الاتحاد الافريقي لمنع الفساد ومحاربته لعام 2003.

أما المؤتمرات الدولية والتي تعتبر من الناحية التأخيرية أول مظهر من مظاهر التعاون الدولي وتعني تحقيق اجتماعات بين أطراف معينة لتحقيق غايات معينة يتم فيها وضع الأسس والخطط الفعالة لمكافحة الفساد وقد تكون مؤتمرات اقليمية أو عالمية وتتجلى أهمية هذه المؤتمرات بما ينتج عنها من مخرجات إستراتيجية في مجال مكافحة الفساد.

تعتمد الدول على سياسات موحدة تشمل تحديث التشريعات، تعزيز الشفافية، وتوسيع دور المجتمع المدني لمراقبة الأداء الحكومي ومكافحة الفساد.

ويكون ذلك من خلال وضع إطار قانوني موحد للسياسات والاستراتيجيات ووضع الخطط وتقديم الدعم اللازم من خلال تقديم المشورة والخبرات بين الدول فيما بينها وبين المنظمات الدولية غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

والتي تعمل أيضا على ضمان النزاهة والشفافية والمسائلة لغرض مكافحة الفساد من خلال تحييد سيادة القانون.

حيث تعمد الدول إلى وضع واعتماد سياسات تشريعية واضحة فيما يتعلق بمنع تشريع النصوص القانونية التي توفر الحماية والحصانة لبعض الفئات من مسؤولي الدولة من الملاحقة القضائية وكذلك اعتماد سياسة تعمل على الحيلولة دون انقضاء جرائم الفساد بالتقادم بالإضافة إلى العمل على اصدار تشريعات جنائية واضحة تسد منافذ ومخارج الفساد والعمل على تحقيق وتنفيذ جميع آليات مكافحة الفساد التي يتوقع منها تحقيق الاهداف الفعالة لمكافحة الفساد.

بالإضافة إلى زيادة الشفافية وتعزيز دور المجتمع المدني في مراقبة الأداء الحكومي وتطبيق الشفافية والصراحة في سياسات الحكومة والعمل الحكومي وتكاتف جهود السلطة التشريعية مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والاعلام في مواجهة الفساد، وتطوير نظام التعاقدات حتى لا يكون سببا في الاحتيال والفساد ناهيك عن إصلاح النظام الإداري واعادة رسم السياسة القضائية بما ينسجم مع السياسات القضائية الدولية في مجال مكافحة الفساد على المستوى الوطني والدولي.

فيما يخص السياسة الجنائية العربية لمكافحة الفساد نجدها على ثلاث مستويات:

المستوى الأول: السياسة الضيقة لمكافحة الفساد ويقصد بها اقتصار تجريم الفساد على قوانين العقوبات أو بعض القوانين الخاصة ومثالها التشريع العراقي.

المستوى الثاني: السياسة المتوسطة لمكافحة الفساد ويقصد بها التشريعات التي خطت خطوة نحو الامام بإضافة الجرائم المستحدثة في الفساد بالإضافة إلى قوانين العقوبات والقوانين الخاصة ومثالها التشريع اللبناني والسوري.

المستوى الثالث: هو المستوى المتقدم في مكافحة وتجريم الفساد وهنا يقصد به التشريعات الجنائية التي بينت جرائم الفساد على وجه التفصيل وحددت أركانها وعقوباتها بالإضافة إلى الجرائم المستحدثة، واعتمدت إجراءات خاصة من حيث التقادم والملاحقة وحماية الشهود والاعفاء من العقاب المشروط وغيرها من الأحكام التي أوجبها التطبيق الخاص لمكافحة الفساد.

الفرع الثاني: صور التعاون الدولي لمكافحة الفساد

تتطلب معالجة مشكلة الفساد على المستوى المحلي وجود إستراتيجية لمكافحة الفساد مبنية على تعزيز أنظمة الشفافية والمسائلة الوطنية والدولية، ويتضمن ذلك وضع أو تعزيز تدابير وقائية وعقابية. كما تتطلب مكافحة الفساد تعاونا دوليا متقدما، فباستطاعة الحكومات بمفردها إحراز تقدم على الساحة المحلية من خلال وضع تدابير وقائية وعقابية، لكن بالنظر إلى الطبيعة الدولية للفساد تحتاج الدول إلى التعاون مع دول أخرى أو/و المنظمات الدولية المعنية بمكافحة الفساد لتحقيق نجاح دائم، قد يكون ذلك بصورة مساعدة ثنائية قانونية أو تقنية أو مالية.

التعاون عبر حدود الدول في تطبيق القانون هو عادة مفتاح النجاح في منع الفساد كما أن التعاون في مجال التنمية يعتبر ضروريا أيضا حيث أن بعض الدول ليست باستطاعتها لا معالجة الفساد المحلي ولا مساعدة الدول الأخرى في مكافحة الفساد عبر الحدود دون الحصول على مساعدة تقنية ومالية.

يُعد التعاون القضائي أحد أهم أوجه التعاون الدولي، ويشمل تسليم المجرمين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل المحكومين، وغيرها من التدابير التي تسهم في مكافحة الفساد عبر الحدود.

يُعد التعاون القضائي أحد أهم أوجه التعاون الدولي، ويشمل تسليم المجرمين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل المحكومين، وغيرها من التدابير التي تسهم في مكافحة الفساد عبر الحدود.

يُعد التعاون القضائي أحد أهم أوجه التعاون الدولي، ويشمل تسليم المجرمين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل المحكومين، وغيرها من التدابير التي تسهم في مكافحة الفساد عبر الحدود.

نصت الاتفاقيات متجاوزة الإجراءات التقليدية في مجال التعاون على تدابير جديدة وأكثر فاعلية في هذا المجال كالتحقيقات المشتركة وأساليب التحري الخاصة وإنشاء هيئات التحقيق المشتركة وغير ذلك، لذلك يعد هذا التعاون من أهم التدابير التي نصت عليها اتفاقيات ومنها اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003) في مكافحة الفساد على المستوى الدولي، لأنها تدابير تتعلق بجوهر عملية مكافحة الفساد وهو الجريمة والمجرمين.

نوجز فيما يلي بشكل مختصر أهم صور التعاون الدولي في المسائل الجنائية والمتعلقة بمكافحة الفساد والتي تتمثل بما يلي:

أولا- تسليم المجرمين:

يُعد التعاون القضائي أحد أهم أوجه التعاون الدولي، ويشمل تسليم المجرمين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل المحكومين، وغيرها من التدابير التي تسهم في مكافحة الفساد عبر الحدود.

تستند عملية تسليم المجرمين في الغالب إلى وجود معاهدة ثنائية أو إقليمية، لكن الصعوبات تبقة موجودة من ناحية تحديد نوع الجرائم التي تشملها تلك الاتفاقيات، خاصة مع ظهور أنواع أخرى من الجرائم المستحدثة كالجرائم الالكترونية، لذلك اعتمدت الإتفاقيات الجديدة مبدأ ازدواجية التجريم وهو المبدأ الذي يطبق في حالة كون السلوك مجّرما في كلا الدولتين الطالة ومستلمة الطلب.

ورغم أن الاتفاقية تنص على شرط ازدواجية التجريم في التسليم لكنها تنص على جواز رفع هذا الشرط بحيث يجوز تسليم شخص ما متهم حتى وإن لم يكن السلوك الذي اقترفه جرما في الدولة المطلوب منها التسليم.

أما في حالة عدم التسليم فقد نصت الاتفاقية على مبدأ "التسليم أو المحاكمة"، بحيث إذا رفضت الدولة تسليم المجرم يجب عليها إحالة القضية إلى سلطاتها المختصة بقصد الملاحقة والمحاكمة وأن تتعاون مع الدول الأطراف المعنية، كما لا يجوز للدول الأطراف أن ترفض طلب تسليم المجرمين في حال كان الجرم يتعلق بالأمور المادية.

ثانيا- نقل الأشخاص المحكومين:

يُعد التعاون القضائي أحد أهم أوجه التعاون الدولي، ويشمل تسليم المجرمين، والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل المحكومين، وغيرها من التدابير التي تسهم في مكافحة الفساد عبر الحدود.

ثالثا- المساعدة القانونية المتبادلة:

تأتي أهمية المساعدة القانونية من التمكين على تتبع أفعال الفساد واسترداد الأموال المهربة نتيجة لهذه الأفعال، وفي المادة (46) من اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003) لمكافحة الفساد تم النص علنا على أمور متعددة تتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة، من حيث الالتزام والإجراءات والأسباب الداعية لطلب المساعدة القانونية وكيفية أداء الشهادة حول جرائم الفساد وغير ذلك.

وحددت الاتفاقية مجموعة من التدابير الإلزامية في تقديم المساعدة وأخرى اختيارية ونصت على ذلك في 30 فقرة ما يدل على أهمية الموضوع.

رابعا- نقل الإجراءات الجنائية:

بهدف تركيز الملاحقة الجنائية فإن التعاون الدولي يشمل في تدابيره على نقل إجراء الملاحقة الجنائية من دولة إلى أخرى، وفي هذا السياق يجب أن يتعلق الأمر بجرائم الفساد التي نصت عليها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد وخاصة وجود عدة ولايات قضائية، ويكون ذلك إما بموجب النظام القانوني للدول الأطراف وإما عبر معاهدات ثنائية تنظم نقل الإجراءات بين الدول.

تكمن أهمية هذا التدبير في دمج جوانب القضية كلها في مكان واحد مجسدة أسلوب عملي أكثر فاعلية، ويتسم بمزيد من الكفاءة والإنصاف لجميع الأطراف.

خامسا- أساليب التحري الخاصة والتحقيق المشترك:

تتمثل أساليب التحري الخاصة باستخدام أسلوب التسليم المراقب حيثما تراه مناسبا، من خلال اتباع أساليب تحر خاصة كالترصد الإلكتروني وغيره من أشكال الترصد والعمليات السرية.

يتجلى أسلوب التسليم المراقب في عدد من الطرق مثل اعتراض سبيل بضائع أو أموال أو السماح لها بالوصول إلى بلد الحجز أو المصادرة بشكل سليم، أو إزالتها أو إبدالها كليا أو جزئيا، وهذه الأساليب مفيدة في التعامل مع المجموعات الإجرامية المنظمة.

أما التحقيقات المشتركة فتتم بين الدول الأطراف فيما يخص الأمور التي تتعلق بالتحقيقات أو الملاحقات أو الإجراءات القضائية، لاسيما الجرائم التي تتعلق بعدة ولايات قضائية.

يركّز التعاون الدولي على تعقّب الأموال الناتجة عن الفساد، وتجميدها، واستردادها، وهو ما نصّت عليه اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003). وتُعد هذه الخطوة ضرورية لحرمان الجناة من عائدات جرائمهم وإعادة الأموال للدول المتضررة.

يعتبر استرداد العائدات المتأتية من جرائم الفساد مبدأ أساسيا في اتفاقية المم المتحدة لمكافحة الفساد، لذلك فقد نظمت الاتفاقية هذه المسألة في (9) مواد منها، من خلال إطار جديد لكشف العائدات وتتبع وتجميد وحجز ومصادرة وإعادة الأصول المنهوبة والمهربة في ولايات قضائية أجنبية.

يركّز التعاون الدولي على تعقّب الأموال الناتجة عن الفساد، وتجميدها، واستردادها، وهو ما نصّت عليه اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003). وتُعد هذه الخطوة ضرورية لحرمان الجناة من عائدات جرائمهم وإعادة الأموال للدول المتضررة.

أولا- تعقب وتسليم الأموال:

يعتبر التعاون الدولي في مجال تعقب الأموال على المستوى الدولي المحور الاهم في مجال مكافحة الفساد ذلك لان أغلب الأموال المتحصلة عن جرائم الفساد تكون محلا لجريمة غسيل الأموال لغرض اضفاء المشروعية عليها والتي تودع عادة في بنوك ومؤسسات مالية اجنبية، وتجدر الاشارة إلى ان البنوك والمؤسسات المالية تعتمد تعليمات صارمة في مجال التحويلات المالية ومعرفة مصدر تلك الأموال بالتنسيق مع مكتب مكافحة غسيل الأموال ومكتب مكافحة الجريمة المنظمة التابعين للأمم المتحدة وباقي المؤسسات الرقابية الدولية تنفيذا لقرارات مجلس الامن الدولي.

وان عملية حصر وتحديد الأموال المتحصلة عن جرائم الفساد امر مهم جدا من خلال آلية تعقب هذه الأموال وتتبعها للوصول إلى مصادرها، ونصت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجرائم المنظمة عبر الوطنية على ان تقوم الدول الاطراف بالعمل على الملاحقة والتعقب، وقد يشمل التعقب معاينة الطائرات والبواخر والمركبات والبضائع ومعاينة الاشخاص أو تفتيشهم.

اما تسليم الأموال فيعد امرا مهما في مسألة إستخدامها كأدلة ضمن وسائل اثبات الجرائم ومنها جرائم الفساد كونها تعد جسم الجريمة باعتبارها أموال غير مشروعة وذات مصادر غير مشروعة.

ثانيا- الاسترداد المباشر:

يعني الاسترداد المباشر رفع دعوة مدنية مباشرة من قبل الدول صاحبة الممتلكات لدى محاكم الدول التي تتواجد بها الممتلكات، وذلك لتثبيت ملكيتها لها، وفي هذا الصدد نصت اتفاقية المم المتحدة لمكافحة الفساد على أن تسمح الدول الأطراف فيما بينها بهذه التدابير، وأن تسمح لمحاكمها بموجب هذه الاتفاقية بإلزام من ارتكب أفعال فساد، بدفع التعويضات للدولة التي تضررت من هذه الأفعال، إضافة إلى تثبيت ملكية تلك الممتلكات.

إن هذه الطريقة هي الأسرع والأسهل لأنها توفر الوقت، وتقلل من الإجراءات والروتين، إضافة إلى أنها لا تنقضي بالتقادم أو الوفاة لأنها دعوة مدنية.

ثالثا- التجميد والحجز عن طريق التعاون الدولي:

حجز وتجميد الأموال (نقد واسهم وسندات وكفالات واعتمادات وودائع وسباك) هو فرض حظر مؤقت على التصرف بالأموال والممتلكات أو نقلها أو السيطرة عليها مؤقتا بناء على امر صادر من سلطة مختصة.

ويتم التعاون بين الدول في حجز وتجميد أو مصادرة الأموال والممتلكات ويتم ارجاعها إلى الدولة الطالبة، والتي هي صاحبة الحق بالتصرف بها فيما بعد سواء بإرجاعها إلى مالكها الشرعيين أو التصرف بها بالبيع أو الايجار أو غيره، كما يجوز للدولة التي تلقت طلب الحجز أو التجميد ان تستقطع النفقات التي تكلفها هذه الاجراءات.

واشارت إلى اجراءات الحجز والتجميد إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 وكذلك المادة (18) من إتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والمادة (1) من الإتفاقية العربية لمكافحة الفساد (جامعة الدول العربية، 2010) لعام 2010.

يرى الباحث أنه وعلى الرغم من الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الفساد، تبقى هذه الجهود رهينة المصالح السياسية للدول، وعادة ما تصطدم هذه الجهود بالمصالح والصلاحيات والاختصاصات والولايات القضائية والتشريعات والنظم المختلفة، وفي المقلب الاخر فإن هذه

الجهود تواجه مجموعات وشبكات إجرامية محترفة تمتلك كافة الوسائل المتطورة والتكنولوجية، إضافة إلى تمتعها بالسلطة والنفوذ والثروة، ما يجعل عملية المواجه أمرا في غاية الصعوبة.

أكّد هذا البحث أن مكافحة الفساد تتطلب تضافر الجهود الدولية في إطار قانوني ومؤسسي متكامل. وقد أثبتت الاتفاقيات الدولية والمنظمات العالمية دورًا رئيسيًا في دعم جهود الدول، إلا أن التحديات تتطلب مزيدًا من التنسيق والاستمرارية.

1- أوضحت الدراسة أن الفساد ظاهرة عالمية تتطلب تعاونًا دوليًا فاعلًا، وتجاوزًا للمقاربات المحلية المحدودة، نظرًا للطابع العابر للحدود لجرائم الفساد.

2- أثبتت الاتفاقيات الدولية، وفي مقدمتها اتفاقية الأمم المتحدة (United Nations, 2003) لمكافحة الفساد لعام 2003، أنها توفر إطارًا قانونيًا شاملاً، لكنها ما زالت تعاني من ضعف التنفيذ في العديد من الدول بسبب غياب الإرادة السياسية أو عدم توافق التشريعات الوطنية.

3- كشفت الدراسة أن الآليات المؤسسية، مثل دور البنك الدولي (World Bank, 2020) وصندوق النقد الدولي (IMF, 2019)، تمثل ضغطًا إيجابيًا لتحفيز الحكومات على تبني إصلاحات حوكمة ومكافحة الفساد.

4- تبيّن أن المؤسسات غير الرسمية، مثل منظمة الشفافية الدولية (Transparency International, 2022)، تلعب دورًا مهمًا في قياس مستويات الفساد وكشفه، إلا أن تأثيرها الفعلي يبقى محدودًا في الدول ذات الأنظمة غير الشفافة.

5- خلصت الدراسة إلى وجود حاجة ملحّة لتوحيد الجهود الدولية تحت مظلة تنسيقية واحدة، لضمان عدم تكرار المبادرات وتضاربها.

1. تعزيز تنفيذ الاتفاقيات الدولية في النظم الوطنية.
2. دعم استقلالية المؤسسات الرقابية.
3. توسيع مشاركة المجتمع المدني.
4. تشجيع الشفافية الرقمية ومؤشرات النزاهة.
5. توحيد الجهود الدولية في تتبع واسترداد الأموال المنهوبة.

رغم وجود حزمة من القوانين والتشريعات المعنية بمكافحة جرائم الفساد، وعلى الرغم من وجود هيئات ومؤسسات وطنية خاصة بمواجهة الفساد، إضافة إلى الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية في هذا الشأن، والمنظمات المدنية والمحلية والدولية المختصة بتعزيز واقع الشفافية والنزاهة، إلا أن ظاهرة الفساد آخذة بالانتشار بشكل أوسع وأكبر معتمدة وسائل تكنولوجية وتقنية حديثة.

من خلال ما طرحناه في هذا البحث فإننا نلاحظ أن معالجة آثار جرائم الفساد وفق الواقع الراهن لا يمكن أن يأتي بنتيجة فعالة مالم نعالج الأسباب الحقيقية لهذه الظاهرة، بالتالي فإن التشخيص السليم لأسبابها ومعرفة آثارها مسبقا تعيق معالجتها بفاعلية وبشكل أمثل، باعتبار أن كثرة التشريعات والقوانين المتعلقة بمكافحة هذه الظاهرة قد تدل على غياب رؤية متكاملة وواسعة لدى المشرع والقائم على السياسة التي يتم من خلالها مواجهة الفساد، وهذا بدوره يؤكد على ضرورة الاستمرار بالنهج الذي يؤدي إلى تحقيق استراتيجية شاملة وعامة قادرة على محاربة هذه الجرائم.

لذلك فإن فشل أو نجاح مهمة مكافحة الفساد ضمن أي دولة مرهون بالإدارة السياسية لهذه الدولة من ناحية ما يمكن لها تصوره من استراتيجية لمواجهة الفساد، إضافة إلى تعاونها الصادق مع المنظمات الدولية المعنية بمكافحة هذه الجريمة، وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة توحيد جهود المنظمات الدولية تحت عنوان وإطار تنظيمي واحد، وألا تبقى كل منها تعمل على حدى من أجل نتيجة أفضل على المستوى العالمي لجهة مكافحة الفساد نرى بدورنا أن المواجهة الفعالة لجرائم الفساد لا يمكن أن تتم بدون تحقيق أكبر قدر من المشاركة بين مختلف القطاعات، أي مشاركة كافة فئات المجتمع ومنظماته الحكومية وغير الحكومية، والمجتمع المدني والإعلام، والقطاع الخاص، إضافة إلى ما يمكن استثماره من تكنولوجيا حديثة تساعد على وقف هذه الظاهرة والحد من انتشارها.

وتُعَد تجربة العراق نموذجاً واضحاً لما أشار إليه فرج (2015) بشأن العلاقة بين الفساد وفوضى الحكم كما أشار محمد علي سويلم (2008) في دراسته حول السياسة الجنائية في مكافحة الفساد، إلى أهمية مواءمة التشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية وقد تناول العنكبي (2010، 2018) في مؤلفاته مفهوم السيادة الوطنية في سياق القانون الدولي، وهو ما يعزز فهمنا لنصوص الاتفاقيات الدولية.

- Transparency International. (2023). *Corruption Perceptions Index 2023*. Retrieved from https://www.transparency.org/en/cpi/2023
- United Nations. (2023). *E-Government Survey 2023: The Future of Digital Government*. UN Department of Economic and Social Affairs.
- International Monetary Fund. (2023). *Fiscal Monitor: On the Path to Policy Normalization*. IMF Publications.
- OECD. (2022). *Integrity and Anti-Corruption Policies in Public Service*. OECD Publishing.

- World Bank. (2022). *GovTech Maturity Index 2022*. Retrieved from https://www.worldbank.org/en/programs/govtech
- International Monetary Fund. (2023). *Fiscal Monitor: On the Path to Policy Normalization*. IMF Publications.
- OECD. (2022). *Public Integrity for an Effective COVID-19 Response and Recovery: Accountability, Transparency and Anti-Corruption Policies*. OECD Publishing.
- World Bank. (2022). *GovTech Maturity Index 2022*. Retrieved from https://www.worldbank.org/en/programs/govtech
- Transparency International. (2023). *Corruption Perceptions Index 2023*. Retrieved from https://www.transparency.org/en/cpi/2023
- United Nations. (2023). *E-Government Survey 2023: The Future of Digital Government*. United Nations Department of Economic and Social Affairs-.
- دغمش. محمد سامر، استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة على الفساد المالي، الطبعة الأولى، منشورات مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2018.
- خيرالله. داود، الفساد وإعاقة التغيير والتطور في العالم العربي، الطبعة الأولى، منشورات المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، بيروت، 2015.
- سويلم. محمد علي، السياسة الجنائية في مكافحة الفساد: دراسة مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية وقوانين مكافحة الفساد، الطبعة الأولى، دار المصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.
- شالي. أشرف نيكولا، جرائم الفساد الدولي والوسائل القانونية من أجل مكافحته، الطبعة الأولى، منشورات إيترك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2012.
- العنكبي. نزار، القانون الدولي الإنساني، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2010.
- العنكبي. نزار، محاضرات في القانون الدولي العام، قسم الدراسات العليا، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، عمان، 2018.
- فرج. موسى، الفساد في العراق خراب القدوة وفوضى الحكم، الطبعة الأولى، منشورات دار الروسم للصحافة والنشر والتوزيع، بغداد، 2015.
- International Monetary Fund. (2023). Fiscal Monitor: On the Path to Policy Normalization. IMF Publications.
- OECD. (2022). Integrity and Anti-Corruption Policies in Public Service. OECD Publishing.
- OECD. (2022). Public Integrity for an Effective COVID-19 Response and Recovery: Accountability, Transparency and Anti-Corruption Policies. OECD Publishing.
- Transparency International. (2023). Corruption Perceptions Index 2023. Retrieved from https://www.transparency.org/en/cpi/2023
- United Nations. (2023). E-Government Survey 2023: The Future of Digital Government. United Nations Department of Economic and Social Affairs.
- World Bank. (2022). GovTech Maturity Index 2022. Retrieved from https://www.worldbank.org/en/programs/govtech
- العنكبي، نزار. (2010). القانون الدولي الإنساني. عمان: دار وائل للنشر.
- العنكبي، نزار. (2018). محاضرات في القانون الدولي العام. عمان: جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم الدراسات العليا.
- دغمش، محمد سامر. (2018). استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة على الفساد المالي. القاهرة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع.
- فرج، موسى. (2015). الفساد في العراق: خراب القدوة وفوضى الحكم. بغداد: دار الروسم للصحافة والنشر والتوزيع.
- خيرالله، داود. (2015). الفساد وإعاقة التغيير والتطور في العالم العربي. بيروت: المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية.
- شالي، أشرف نيكولا. (2012). جرائم الفساد الدولي والوسائل القانونية من أجل مكافحته. القاهرة: منشورات إيترك للطباعة والنشر والتوزيع.

- سويلم، محمد علي. (2008). السياسة الجنائية في مكافحة الفساد: دراسة مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية وقوانين مكافحة الفساد. القاهرة: دار المصرية للنشر والتوزيع

الخاتمة

- تبيّن من خلال هذا البحث أن مكافحة الفساد تتطلب جهودًا دولية منسقة ضمن إطار قانوني ومؤسسي متكامل.
- رغم وجود اتفاقيات دولية فعّالة، إلا أن تطبيقها يواجه تحديات تتطلب تعاونًا مستمرًا وإرادة سياسية قوية.
- أثبتت الدراسة أن فعالية المؤسسات الرسمية وغير الرسمية تعتمد على مدى التزام الدول بتطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة.
- كما أن توحيد الجهود الدولية تحت مظلة تنسيقية واحدة يُعد أمرًا ضروريًا لتجنب تضارب المبادرات وضمان نتائج أفضل.

ثانياً : التوصيات

1. دمج الاتفاقيات الدولية ضمن التشريعات الوطنية وتفعيلها على أرض الواقع.
2. دعم استقلالية الهيئات الرقابية وتعزيز دورها.
3. تمكين منظمات المجتمع المدني وتوسيع مشاركتها في الرقابة.
4. اعتماد التحول الرقمي لتعزيز الشفافية والنزاهة.
5. تنسيق الجهود الدولية لاسترداد الأموال المنهوبة وتبادل المعلومات.

قائمة المراجع

ولًا: المراجع الأجنبية:

- International Monetary Fund. (2023). Fiscal Monitor: On the Path to Policy Normalization. IMF Publications.
- OECD. (2022). Integrity and Anti-Corruption Policies in Public Service. OECD Publishing.
- OECD. (2022). Public Integrity for an Effective COVID-19 Response and Recovery: Accountability, Transparency and Anti-Corruption Policies. OECD Publishing.
- Transparency International. (2023). Corruption Perceptions Index 2023. Retrieved from https://www.transparency.org/en/cpi/2023
- United Nations. (2023). E-Government Survey 2023: The Future of Digital Government. United Nations Department of Economic and Social Affairs.
- World Bank. (2022). GovTech Maturity Index 2022. Retrieved from https://www.worldbank.org/en/programs/govtech

ثانيًا: المراجع العربية:

- العنكبي، نزار. (2010). القانون الدولي الإنساني. عمان: دار وائل للنشر.
- العنكبي، نزار. (2018). محاضرات في القانون الدولي العام. عمان: جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق، قسم الدراسات العليا.
- خيرالله، داود. (2015). الفساد وإعاقة التغيير والتطور في العالم العربي. بيروت: المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية.
- دغمش، محمد سامر. (2018). استراتيجيات مواجهة الفساد المالي والإداري والمواجهة الجنائية والآثار المترتبة على الفساد المالي. القاهرة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع.
- سويلم، محمد علي. (2008). السياسة الجنائية في مكافحة الفساد: دراسة مقارنة في ضوء الاتفاقيات الدولية وقوانين مكافحة الفساد. القاهرة: دار المصرية للنشر والتوزيع
- شالي، أشرف نيكولا. (2012). جرائم الفساد الدولي والوسائل القانونية من أجل مكافحته. القاهرة: منشورات إيترك للطباعة والنشر والتوزيع.
- فرج، موسى. (2015). الفساد في العراق: خراب القدوة وفوضى الحكم. بغداد: دار الروسم للصحافة والنشر والتوزيع.